قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢ لسنة ١٩٩١

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن قيام صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار بتقديم قرض لحكومة جمهورية مصر العربية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيـــدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن قيام صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار بتقديم قرض لحكومة جمهورية مصر العربية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٠/١٢/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصـــديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ رجب سنة ١٤١١هـ (٢٩) يناير سنة ١٩٩١م .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٩ شعبان سنة ١٤١١ هـ الموافق ٢٤ فبراير سنة ١٩٩١ م .

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

السيد / تشوسى يامادا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالاحاطة بأنى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على مايلى :

أتشرف بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه حديثا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية فى إطار خطة التدوير المالى ، كأحد إجراءات المساعدات الاقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت عن الوضع الراهن فى منطقة الخليج :

١ ـ سيقدم صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار (المشار إليه فيما بعد بـ " الصندوق ") قرضا ساعيا بالين اليابانى تصل قيمته إلى ثلاثة وأربعين بليون وستمائة وثمانية وستين مليون ين (٤٣,٦٦٨,٠٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليه فيما بعد بـ " القرض الساعى ") إلى حكومة جمهورية مصر العربية وذلك طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى اليابان .

٢ ـ (١) سيتاح القرض الساعى بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق وسينظم اتفاق القرض المذكور أحكام وشروط القرض الساعى وكذا إجراءات استخدامه والتى ستتضمن ، ضمن غيرها ، الأسس الآتية :

(أ) ستكون فترة السداد عشرين (٢٠) سنة بعد فترة سماح (١٠) سنوات .

(ب) سيكون سعر الفائدة بواقع واحد (١) فى المائة سنويا .

(ج) ستكون فترة السحب سنتين (٢) وذلك من تاريخ دخول اتفاق القرض حيز التنفيذ .

(د) معدل مصاريف الخدمة سيكون واحد من عشرة (٠,١) فى المائة .

(هـ) سوف تدفع مصاريف التأخير فى حالة التأخر فى سداد أصل القرض الساعى أو التأخر فى دفع الفائدة .

(و) ان يفرض الصندوق أية تكاليف مالية أخرى على حكومة جمهورية مصر العربية بخلاف تلك المذكورة أعلاه .

(٢) يمكن مد فترة السحب المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) (ج) بعاليه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

(٣) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة فى الحكومتين على معدل مصاريف التأخير المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) (ه) .

٣ — (١) سوف يتاح القرض السلعى لتغطية مدفوعات تمت بالفعل و/ أو ستتم لموردين من دول المنشأ المسموح بالشراء منها بواسطة مستوردين فى جمهورية مصر العربية طبقا لعقود أبرمت أو قد تبرم بينهم لشراء منتجات وشراء خدمات متعلقة بشراء هذه المنتجات ، وبشرط أن تكون هذه المشتريات منتجة فى دول المنشأ المسموح بالشراء منها لمنتجات أنتجت فى وخدمات وردت من هذه الدول .

(٢) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة فى الحكومتين على نطاق دول المنشأ المسموح بالشراء منها المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

٤ — (١) ستتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لإيداع المعادل بالعملة المصرية لقيمة المسحوبات بالاين من القرض السلعى المحولة بواسطة البنك المركزى المصرى إلى الحساب المقابل المفتوح باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى البنك المركزى المصرى وستستخدم المبالغ المحولة بالعملة المصرية فى تغطية الاحتياجات من العملة المحلية لمشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية لحكومة جمهورية مصر العربية .

(٢) ستقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى حكومة اليابان تقارير عن استخدام الحساب المقابل المذكور فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

٥ — سوف تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و/أو الخدمات المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ يتم شراؤها وفقا لقواعد الصندوق للشراء والتى تقضى ـ ضمن ما تقضى ـ باتباع إجراءات المناقصة العالمية إلا فى حالة عدم صلاحية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملائمتها .

٦ — فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحريين للمنتجات المشتراة فى نطاق القرض السلعى ستمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٧ ـــ سوف تكفل حكومة جمهورية مصر العربية عدم تحمل الصندوق لأى رسوم مالية أو ضرائب سارية فى جمهورية مصر العربية على و / أو تتعلق بالقـــرض السلعى وكذلك الفوائد المستحقة عليه .

٨ ـــ سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لضمان أن القرض السلعى يستخدم استخداما صحيحا فقط ومن أجل شراء المنتجات و/أو الخدمات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ .

٩ ـــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالمفهوم السابق ذكره .

وإنه ليشرفنى أيضـــا أن اقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم / بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

كما اتشرف بأن اعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بأن الترتيبات السابقة هى أيضا المفهوم لدى حكومة جمهورية مصر العربية وأن اوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة بالرد تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد

استلام حكومة اليابان للإخطار الكتابى عن حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد باتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

وإننى لانتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

السيد / تشوسى ياماداً

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

بالإشارة إلى خطاب سعادتكم المؤرخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن نطاق دول المنشأ المسموح بالشراء منها المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، أود أن ابلغ سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن الاقتراح المذكور فى كتاب سعادتكم مقبول لحكومة جمهورية مصر العربية .

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

السيد / تشوسى يامادا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

بالإشارة إلى خطاب سعادتكم المؤرخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠، بشأن التطبيقات العملية للفقرة ٤ ، وكذا المفهوم العملى للفقرتين ٥ ، ٦ من الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، أود أن أبلغ سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن الاقتراحات المذكورة فى كتاب سعادتكم مقبولة لحكومة جمهورية مصر العربية .

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

السيد / تشوسى يامادا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

بالإشارة إلى خطاب سعادتكم المؤرخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن معدل مصاريف التأخير المشار إليها فى الفقرة الفرعية (٣) من الفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة المؤرخة ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، أود أن أبلغ سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن الاقتراح المذكور فى كتاب سعادتكم مقبول لحكومة جمهورية مصر العربية .

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

محضر مناقشات

طبقا للمذكرات المتبادلة بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية ، فى إطار خطة التدوير المالى ، كأحد إجراءات المساعدات الإقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت عن الوضع الراهن فى منطقة الخليج (المشار إليها فيما بعد بـ " المذكرات المتبادلة ") فإن ممثلى الوفد المصرى والوفد اليابانى يرغبون فى تسجيل الآتى :

١ ـ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، اتفقت وجهات نظر الوفدين على أنه طالما أن القرار رقم ٦٦١ (١٩٩٠) الصادر من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فى اجتماعه رقم ٢٩٣٣ المنعقد فى ٦ أغسطس ١٩٩٠ ما زال ساريا ، فإن دولتى العراق والكويت تخرجان من نطاق دول المنشأ المسموح بالشراء منها المتفق عليها بين السلطات المختصة فى الحكومتين .

٢ ـ أوضح ممثل الوفد اليابانى أن المنتجات التى تحتوى على مكونات أصلها من دول غير دول المنشأ المسموح بالشراء منها سوف يصرح بتمويلها من القرض السلعى المشار إليه فى الفقرة ١ من المذكرات المتبادلة (المشار إليه فيما بعد بـ " القرض السلعى ") إذا توافر التالى :

(١) التكلفة الكلية للمكونات المستوردة للدولة المنتجة من دول أخرى غير دول المنشأ المسموح بالشراء منها سوف تقل عن خمسين (٥٠) فى المائة من سعر الوحدة من هذه المنتجات .

(٢) للأغراض السابقة فى (١) عاليه :

(ا) " التكلفة الكلية للمكونات " تعنى سعر المكونات المستوردة على أساس (سيف) مضافا إليها قيمة رسوم الاستيراد المقررة فى بلد الإنتاج ، و

(ب) " سعر الوحدة من هذه المنتجات " يعنى السعر (فوب) لهذه المنتجات .

وقد أوضح ممثل الوفد المصرى أن الوفد ليس لديه اعتراض على ما ذكر بعاليه .

٣ ـ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، اتفقت وجهتا نظر الوفدين على أن موردى دول المنشأ المسموح بالشراء منها تعنى رعايا دول المنشأ المسموح بالشراء منها أو الأشخاص الاعتبارية المؤسسة والمسجلة فى الدول المذكورة ، والحاصلين على التسهيلات الملائمة لإنتاج أو تقديم البضائع والخدمات فى هذه الدول ، وبالفعل يمارسون أعمالهم هناك .

٤ ـ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، فإن ممثل الوفد اليابانى أوضح أن القرض السلعى قد يتاح لتغطية مدفوعات تمت و / أو ستتم بين ١ أبريل ١٩٩٠ واليوم السابق لدخول اتفاق القرض المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة حيز التنفيذ كذلك المدفوعات التى تتم فى وبعد تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز التنفيذ لشراء المنتجات و/او الخدمات المشار إليها فى الفقرة الفرعية المذكورة ، فيما عدا المنتجات الواردة فى القائمة التى ستتقرر فى اتفاق القرض المذكور .

وزير الدولة للتعاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

تشوسى يامادا

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

دكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

أتشرف بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه حديثا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية، فى إطار خطة التدوير المالى ، كأحد إجراءات المساعدات الاقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت عن الوضع الراهن فى منطقة الخليج :

١ ـــ سيقدم صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار (المشار إليه فيما بعد بـ " الصندوق ") قرضا سلعيا بالين اليابانى تصل قيمته إلى ثلاثة وأربعون بليون وستمائة وثمانية وستون مليون ين (٤٣,٦٦٨,٠٠٠,٠٠٠ ين) (المشار إليه فيما بعد بـ " القرض السلعى ") إلى حكومة جمهورية مصر العربية وذلك طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى اليابان .

٢ ـــ (١) سيتاح القرض السلعى بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق وسينظم اتفاق القرض المذكور أحكام وشروط القرض السلعى وكذا إجراءات استخدامه والتى ستتضمن ، ضمن غيرها، الأسس الآتية :

(أ) ستكون فترة السداد عشرين (٢٠) سنة بعد فترة سماح عشر (١٠) سنوات .

(ب) سيكون سعر الفائدة بواقع واحد (١) فى المائة سنويا .

(جـ) ستكون فترة السحب سنتين (٢) وذلك من تاريخ دخول اتفاق القرض حيز التنفيـــذ .

(د) معدل مصاريف الخدمة سيكون واحد من عشر (٠,١) فى المائة .

(هـ) سوف تدفع مصاريف التأخير فى حالة التأخر فى سداد اصل القرض السلعى أو التأخر فى دفع الفائدة .

(و) لن يفرض الصندوق أية تكاليف مالية أخرى على حكومة جمهورية مصر العربية بخلاف تلك المذكورة أعلاه .

(٢) يمكن مد فترة السحب المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) (ج) بعاليه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

(٣) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة فى الحكومتين على معدل مصاريف التأخير المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١)(هـ) .

٣ — (١) سوف يتاح القرض السلعى لتغطية مدفوعات تمت بالفعل و / أو ستتم لموردين من دول المنشأ المسموح بالشراء منها بواسطة مستوردين فى جمهورية مصر العربية طبقا لعقود أبرمت أو قد تبرم بينهم لشراء منتجات وشراء خدمات متعلقة بشراء هذه المنتجات ، وبشرط أن يكون هـذه المشتريات منتجة فى دول المنشأ المسموح بالشراء منها لمنتجات انتجت فى وخدمات وردت من هذه الدول .

(٢) سيتم الاتفاق بين السلطات المختصة فى الحكومتين على نطاق دول المنشأ المسموح بالشراء منها المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

٤ — (١) ستتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لإيداع المعادل بالعملة المصرية لقيمة المسحوبات بالين من القرض السلعى المحولة بواسطة البنك المركزى المصرى إلى الحساب المقابل المفتوح باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى البنك المركزى المصرى وستستخدم المبالغ المحولة بالعملة المصرية فى تغطية الاحتياجات من العملة المحلية لمشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية لحكومة جمهورية مصر العربية .

(٢) ستقدم حكومة جمهورية مصر العربية إلى حكومة اليابان تقارير عن استخدام الحساب المقابل المذكور فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه .

٥ — سوف تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات و / أو الخدمات المذكورة فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ يتم شراؤها وفقا لقواعد الصندوق للشراء والتى تقضى — ضمن ماتقضى — باتباع إجراءات المناقصة العالمية إلا فى حالة عدم صلاحية هذه الإجراءات للتطبيق أو عدم ملائمتها .

٦ ـــ فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحريين للمنتجات المشتراه فى نطاق القرض السلعى ستمتنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعوق المنافسه الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٧ ـــ سوف تكفل حكومة جمهورية مصر العربية عدم تحمل الصندوق لأى رسوم مالية أو ضرائب سارية فى جمهورية مصر العربية على و/أو تتعلق بالقرض السلعى وكذلك الفوائد المستحقة عليه .

٨ ـــ سوف تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لضمان أن القرض السلعى يستخدم استخداما صحيحا فقط ومن أجل شراء المنتجات و/أو الخدمات المشار إليها فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣

٩ ـــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالمفهوم السابق ذكره .

وأنه ليشرفنى أيضا أن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الإجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيـــذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض

عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

تشوسى يامادا

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

الدكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (٢) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة المؤرخة ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية فى إطار خطة التدوير المالى ، كأحد إجراءات المساعدات الاقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت من الوضع الراهن فى منطقة الخليج (المشار إليها فيما بعد بـ " المذكرات المتبادلة ") ، أود أن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان أن دول المنشأ المسموح بالشراء منها المشار إليها فى الفقرة الفرعية المذكورة من المذكرات المتبادلة تكون كالتالى :

(١) كل الدول النامية المحددة فى ١(١) (ب) من مذكرة التفاهم الخاصة بعدم تقييد القروض الثنائية للتنمية بالنسبة للشراء من الدول النامية ، المتفق عليها بين الدول الأعضاء الثمانية فى لجنة مساعدات التنمية فى ٧ يونيو ١٩٧٤ ، فيما عدا جمهورية مصر العربية ، و

(٢) كل الدول الأعضاء فى منطقة التعاون الاقتصادى والتنمية (OECD) .

سأكون شاكرا تأكيد سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن الاقتراح أعلاه مقبول لحكومة جمهورية مصر العربية .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

السيد / تشوسى ياماداً

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

الدكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (٣) من الفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة المؤرخة ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية فى إطار خطة التدوير المالى كأحد إجراءات المساعدات الاقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت عن الوضع الراهن فى منطقة الخليج ، أود أن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان أن معدل مصاريف التأخير سوف يكون اثنين (٢) فى المائة .

وأكون شاكراً تأكيد سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن الاقتراح أعلاه مقبول لحكومة جمهورية مصر العربية .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

السيد / تشوسى يامادا

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

صاحب السعادة

دكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

بالإشارة إلى الفقـــرة الفرعية (١) من الفقرة ٤ من الخطابات المتبادلة المؤرخة ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن القرض اليابانى المقدم لجمهورية مصر العربية ، فإن مفهوم الحكومة اليابانية بالنسبة للتطبيقات العملية ، فإنها ستتم كما يلى :

١ ـــ سوف تأمر الحكومة اليابانية صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار (أو الصـندوق) بتحويل كامل قيمة هذا القرض للحساب المفتوح باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى البنك المركزى المصرى .

٢ ـــ سوف تخصص حكومة جمهورية مصر العربية المقابل بالعملة المصرية للمبلغ المحول من قرض الين المشار إليه فى (١) أعلاه للموازنة العـــامة لحكومة جمهورية مصر العربية بحيث يوزع فى الباب الثالث من هـذه الموازنة " الاستثمارات " لكى يستخدم فى مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

بالإشارة إلى الفقرتين ٥ ، ٦ من الخطابات المتبادلة المشار إليها أعلاه فإن مفهـوم الحكومة اليابانية يكون كما يلى :

أخذا فى الاعتبار أن غرض هذا القرض هو تقديم المساعدة إلى حكومة جمهورية مصر العربية فى جهودها لعلاج المشاكل الاقتصادية الناجمة عن الأزمة الحالية فى الخليج ، وبالنظر إلى أن كل العقود التى أبرمت قبل توقيع الخطابات المتـــبادلة قد تمت طبقا لمتطلبات الشروط المذكورة فى الفقرتين ٥ ، ٦ فإن صندوق التعاون الاقتصادى اليابانى لما وراء البحار (أو الصندوق) سوف يحول كامل قيمة هذا القرض للحساب المفتوح

لهذا الغرض فى البنك المركزى المصرى وذلك فور دخول اتفاق القرض المبرم بناء على الخطابات المتبادلة حيز التنفيذ .

سأكون شاكرا تأكيد سعادتكم بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن مفهوم الحكومة اليابانية أعلاه مقبول لحكومة جمهورية مصر العربية .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

السيد / تشوسى يامادا

القاهرة فى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠

محضر مناقشات

طبقا للمذكرات المتبادلة بتاريخ ٢٣ ديسمبر ١٩٩٠ ، بشأن قرض يابانى يقدم لجمهورية مصر العربية ، فى إطار خطة التدوير المالى ، كأحد إجراءات المساهدات الاقتصادية اليابانية لدول الشرق الأوسط التى تتعرض لخسائر اقتصادية جسيمة نشأت عن الوضع الراهن فى منطقة الخليج (المشار إليها فيما بعد بـ " المذكرات المتبادلة ") فإن ممثلى الوفد المصرى والوفد اليابانى يرغبون فى تسجيل الآتى :

١ ـ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، اتفقت وجهات نظر الوفدين على أنه طالما أن القرار رقم ٦٦١ (١٩٩٠) الصادر من مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فى اجتماعه رقم ٢٩٣٣ المنعقد فى ٦ أغسطس ١٩٩٠ مازال ساريا ، فإن دولتى العراق والكويت تخرجان عن نطاق دول المنشأ المسموح بالشراء منها المتفق عليها بين السلطات المختصة فى الحكومتين .

٢ ـ أوضح ممثل الوفد اليابانى أن المنتجات التى تحتوى على مكونات أصلها من دول غير دول المنشأ المسموح بالشراء منها سوف يصرح بتمويلها من القرض السلعى المشار إليه فى الفقرة ١ من المذاكرات المتبادلة (المشار إليه فيما بعد بـ " القرض السلعى ") إذا توفر التالى :

(١) التكلفة الكلية للمكونات المستوردة للدولة المنتجة من دول أخرى غير دول المنشأ المسموح بالشراء منها سوف تقل عن خمسين (٥٠) فى المائة من سعر الوحدة من هذه المنتجات .

(٢) للأغراض السابقة فى (١) عاليه :

(ا) " التكلفة الكلية للمكونات " تعنى سعر المكونات المستوردة على أساس (سيف) مضافا إليها قيمة رسوم الاستيراد المقررة فى بلد الإنتاج ، و

(ب) " سعر الوحدة من هذه المنتجات " يعنى السعر (فوب) لهذه المنتجات .

وقد أوضح ممثل الوفد المصرى أن الوفد ليس لديه اعتراض على ما ذكر بعاليه .

٣ــ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، اتفقت وجهتا نظر الوفدين على أن موردى دول المنشأ المسموح بالشراء منها تعنى رعايا دول المنشأ المسموح بالشراء منها أو الأشخاص الاعتبارية المؤسسة والمسجلة فى الدول المذكورة ، والحاصلين على التسهيلات الملائمة لإنتاج أو تقـــديم البضائع والخدمات فى هذه الدول ، وبالفعل يمارسون أعمالهم هناك .

٤ــ بالإشارة إلى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٣ من المذكرات المتبادلة ، فإن ممثل الوفد اليابانى أوضح أن القرض السلعى قد يتاح لتغطية مدفوعات تمت و / أو ستتم بين ١ أبريل ١٩٩٠ واليوم السابق لدخول اتفاق القرض المشار إليه فى الفقرة الفرعية (١) من الفقرة ٢ من المذكرات المتبادلة حيز التنفيذ كذلك المدفوعات التى تتم فى وبعد تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز التنفيذ لشراء المنتجات و / أو الخدمات المشار إليها فى الفقرة الفرعية المذكورة ، فيما عدا المنتجات الواردة القائمة التى ستتقرر فى اتفاق القرض المذكور .

سفير فوق العادة ومفوض
عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية
تشوسى يامادا

وزير الدولة للتعاون الدولى
دكتور / موريس مكرم الله

وزارة الخارجية

قرار رقم ٤٧ لسنة ١٩٩١

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٤٢ لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ٢٩ يناير ١٩٩١ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن قيام صندوق التعاون الاقتصادى الياباني لما وراء البحار بتقديم قرض لحكومة جمهورية مصر العربية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ٢٢ ديسمبر ١٩٩٠ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٢٤ فبراير ١٩٩١ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٧ فبراير ١٩٩١ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن صندوق التعاون الاقتصادى الياباني لما وراء البحار بتقديم قرض لحكومة جمهورية مصر العربية والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٥٠/١٢/٢٣

ويعمل به اعتبارا من ٢ مارس ١٩٩١

صـــدر بتاريخ ١٩٩١/٣/٦

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د / أحمد عصمت عبد المجيد